

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

ووفق على إلغاء القرار الجمهورى رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١٤ فيما تضمنه من إعادة تخصيص

مساحة ٥٥٦٧ فداناً، تعادل ٢٣٣٨٦٨٣٤م^٢ المبينة باللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين

بناحية أبنوب - محافظة أسيوط، على أن تعود تلك المساحة لأصلها كأمولاك دولة خاصة .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .


صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ


(الموافق ١٨ مارس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

لوحة توضيح مسودة القرار الجمهوري
بإلغاء اتفاقية الشجيرة الصادر بها القرار الجمهوري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠١٤
مركز البتراء - محافظة السويداء








تفاصيل معاملات مسودة القرار الجمهوري
بإلغاء اتفاقية الشجيرة الصادر بها القرار الجمهوري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠١٤
مركز البتراء - محافظة السويداء

رقم المعاملة	خط العرض			خط الطول		
	رقم	دقيقة	ثانية	رقم	دقيقة	ثانية
١	٣٥	١٥	٥٨	٣٥	١٥	٥٨
٢	٣٥	١٥	٥٨	٣٥	١٥	٥٨
٣	٣٥	١٥	٥٨	٣٥	١٥	٥٨
٤	٣٥	١٥	٥٨	٣٥	١٥	٥٨
٥	٣٥	١٥	٥٨	٣٥	١٥	٥٨
٦	٣٥	١٥	٥٨	٣٥	١٥	٥٨
المساحة	٥٥٥٥٥٥٥			٥٥٥٥٥٥٥		



مجلس الوزراء
الجمهورية العربية السورية

رئيس وممثلات
مسودة القرار الجمهوري